بسم الله الرحمن الرحيم

المرتكزات الأصولية والمنهجية
للتفسير الموضوعي

ورقة علمية مقدمة من د. محمد إقبال عروي، أستاذ التعليم العالي لعلوم القرآن والتفسير بالمغرب، والمستشار بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت.

إلى رئاسة اللجنة المنظمة لمؤتمر:

" التفسير الموضوعي:واقع وآفاق" جامعة الشارقة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.

الحمد لله رب العالمين،والصلاة والسلام على محمد النبي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

ينطلق هذا البحث من مجموعة من المحددات، ويقدم حزمة من الاستدراكات المنهجية على التحديد العلمي الرائج لمفهوم التفسير الموضوعي ،ويبسط القول في مجموعة من المرتكزات الأصولية والمنهجية للتفسير الموضوعي، مع تطبيق منهجي في موضوع " الأمن " في القرآن الكريم.

فأما المحددات ، فهي :

ا- التفسير الترتيبي والتفسير النزولي والتفسير الموضوعي يغني بعضها بعضا ولايستغني أحدها عن الآخر، فالعلاقة بينها تكاملية وليست تنافرية تفاضلية.

ب- احتكاما إلى القاعدة المصطلحية:" لامشاحة في الاصطلاح" ، فإن البحث يسلم بحيازة مصطلح" التفسير الموضوعي" لكفاءته الاصطلاحية والشروط المعتبرة عند المصطلحيين، مع أن التدقيق قاض بتقديم بعض الاستداراكات التي نؤجلها إلى الفقرة الموالية من البحث .

ج- اعتبار التفسير الموضوعي في حاجة إلى تأصيل من خلال مستويين:

* مستوى المرتكزات الأصولية

* مستوى المرتكزات المنهجية.

وأما المرتكزات الأصولية والمنهجية للتفسير الموضوعي، فقد ظهر لنا ، بعد البحث والتنقيب أنها آيلة إلى :

ا-مرتكزات أصولية ، وهي:

- استصحاب السياق.
- التآزر الدلالي بين المكي والمدني.
- التأطير المقاصدي للتفسير الموضوعي.
- حاكمية الكليات القرآنية في العقيدة والشريعة والأخلاق والعلاقات الإنسانية.
- حسن تحقيق المناط.
- رفع التفسير الموضوعي إلى مصاف قواعد التفسير المعتبرة.

ب- **مرتكزات منهجية، وهي:**

- الاستقراء التام لجزئيات الموضوع القرآني والموضوعات المتصلة به.
- معايير العلاقة الدلالية بين الآيات في الموضوع القرآني الواحد وضوابطها.
- اعتبار العلاقة السياقية داخل السورة.
- تجاوز الدلالة المعجمية إلى الدلالة القرآنية السياقية.
- موقعية الحديث النبوي وأقوال الصحابة والتابعين في إجرائية التفسير الموضوعي.
- استنتاج المضمون القرآني في الموضوع .

وبغية إبراز كيفية عمل هذه المرتكزات الأصولية والمنهجية، وحرصا منا على إخراج الكلام من حد الإبهام إلى حد الإفهام، فإني سأشفع النظر بالتطبيق من خلال الوقوف على موضوع "الأمن " في القرآن الكريم.

لكن ، ولاعتبارات تتصل بالحدود الزمانية والهيكلية التي حكمت الورقة استجابة لتوجيهات اللجنة العلمية للمؤتمر، فإني سأقصر الحديث، هنا، على بعض المرتكزات.

المبحث الأول :

استدراكات منهجية على تعريفات الدارسين للتفسير الموضوعي:

1- بين يدي التأريخ للتفسير الموضوعي، يذكر كثير من الباحثين إنجازات العلماء السابقين في موضوعات متصلة بالقرآن مثل الناسخ والمنسوخ ومتشابه القرآن ومشكلاته ومبهماته وغيرها، يقول د. صلاح عبد الفتاح الخالدي:" خطا علماء التفسير خطوة أخرى .. وهي تمهيد للتفسير الموضوعي بالمفهوم الذي نعنيه . حيث قام بعض العلماء بجمع الآيات القرآنية ، التي تتدرج

ضمن مبحث من مباحث علوم القرآن، وإفراد مؤلف خاص بها... وهذه المؤلفات تصلح أن تكون لبنات في التفسير الموضوعي"[1]

لكن الحاصل أن هذا غير سليم، فالناسخ والمنسوخ وغيره ليست من موضوعات القرآن ، وإنما هي آليات منهجية لمباشرة النظر في القرآن الكريم ، في موضوعاته وأحكامه على حد سواء، وفرق واضح بين هذا وذاك، فالموضوع ينتمي إلى بنية القرآن الكريم، مثل موضوع "الأمة" و"الجاهلية" و"الصبر" وغيرها، أما الآلية فتنتمي إلى المنهج ، مثل معرفة الناسخ والمنسوخ ومبهمات القرآن ومشكلاته. والدليل على أنها آلية تنتمي إلى المنهج هو أن الباحث واجدها في كل الموضوعات، فلا يمكن ، مثلا، إنجاز تفسير موضوعي للجهاد أو القتال في القرآن الكريم، دون اعتماد آلية الناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، أو دون الوقوف على مبهمات القرآن ومشكلاته ومحكمه ومتشابهه، ومطلقه ومقيده، وإجماله وتفصيله...

وقد كاد الدكتور زياد خليل محمد الدغامين أن يقف على هذا الفارق المنهجي لولا أن في كلامه بقية من اعتبار الآليات المنهجية موضوعا من موضوعات القرآن ، يقول عن الجهود المبذولة في جمع الناسخ والمنسوخ وغريب القرآن وإعجازه ومجازه: "وهذه الجهود ، مع ما لها من قيمة وأهمية، إلا أنها لا تدخل في نطاق التفسير الموضوعي للقرآن، والسبب أن هذه الجهود، وإن عالجت موضوعا مفردا، لكن هذا الموضوع لم يقصد به حقيقة التفسير، ولا التعرف على موقف القرآن من كل موضوع بعينه. ثم هي دراسات حول القرآن الكريم، فكتب الناسخ والمنسوخ أوكتب غريب القرآن جمعت الآيات المتعلقة بذلك الموضوع دون سواها، لتكون دعامة لغيرها من العلوم.."[2].

وقد بينا أن تلك المباحث ليست من الموضوعات القرآنية أصلا، وإنما هي داخلة ضمن الآليات والوسائل المنهجية التي يمكن الاهتداء بأنوارها في تناول موضوعات القرآن تناولا منهجيا دقيقا.

ومن عجب أن محمد باقر الصدر لم يعتبر تلك المباحث من نماذج التفسير الموضوعي، لكن تعليله جاء موغلا في الإبهام، وكأنه مازال يعتبرها من موضوعات القرآن ، وذلك في قوله:" إن

---

[1] - د. صلاح عبد الفتاح الخالدي :"التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق"، دار النفائس، الأردن، ط: 1، 1997 ، ص:35- 36،

[2] – د.زياد خليل محمد الدغامين:" منهجية البحث في التفسير الموضوعي"،دار البشير ، الأردن، ط 1، 1995، ص: 19.

هذه الدراسات ليست، في الحقيقة، إلا تجميعا عدديا لقضايا من التفسير التجزيئي، لوحظ فيما بينها شيء من التشابه ليس إلا"[3].

2- لم توفق جل الدراسات المتناولة لموضوع التفسير الموضوعي في الوقوف على أول من أطلق مصطلح " التفسير الموضوعي"، وهذه معضلة تحتاج إلى حل، ذلك أن المصطلح حديث، كما تظهر صياغته، لكن الدارسين لم يقفوا على أول من أطلقه في حلبة الاصطلاح . وبعض الباحثين بالغ ، فارتد بتاريخ التفسير الموضوعي إلى القرآن نفسه، يقول د. زاهر بن عواض الألمعي:" ولكنني بعد التأمل في كتاب الله ودراسة بعض الموضوعات، ظهر لي أن أصل هذا الاتجاه في التفسير الموضوعي كامن في كتاب الله تعالى وفي آياته البينات التي وردت في موضوع واحد لمعالجته في صوره المتعدد"[4].

والأمر يستدعي دراسة علمية تاريخية تتبع البدايات الأولى للمصطلح وتطوره الصيغي التركيبي والدلالي، لمعرفة من أثار التصور لأول مرة، ومن اقترح المصطلح في صيغته النهائية، وهل تم اقتراح المصطلح هكذا دفعة واحدة، أم أنه مر بمراحل وتطورات ؟

3- يتم إدراج تفسير السورة الواحدة ، من خلال الوقوف على وحدتها الموضوعية، في مسمى التفسير الموضوعي ومشمولاته[5]، وهذا يحتاج إلى تصويب، فالوحدة الموضوعية للسورة ليست شرطا في التفسير الموضوعي ولاهي من مقتضياته أو تبعاته، وذلك أن من شروط التفسير الموضوعي تجاوز بنية السورة الواحدة إلى غيرها بحثا عن الموضوع المدروس واستقراء لمختلف عناصره، فمنطلق البحث مختلف وامتدادات النظر متقابلة، إذ إشعاع البحث، في التفسير الموضوعي، متجه من الآية الواحدة في اتجاه آيات أخرى في مختلف سور القرآن، بينما إشعاع البحث في الوحدة الموضوعية للسورة منكفئ على ذاته داخل بنية السورة لا يتجاوزها.

ودرءا لإشكالات التوارد والتداخل في الاستعمال المصطلحي ، مما هو ظاهر في العديد من العلوم الإسلامية، فإن الراجح أن يقترح لتفسير الوحدة الموضوعية للسورة مصطلح خاص به يحدده ويؤطره في التداول الاصطلاحي، وليكن ، مثلا، مصطلح "التفسير التناسبي للسورة"، لما

---

[3] – محمد باقر الصدر:" السنن التاريخية في القرآن"، دار التعارف للمطبوعات،ط:1989، ص: 33.

[4] – د. زاهر بن عواض الألمعي :"دراسات في التفسير الموضوعي للقرآن الكريم"، مطابع الفرزدق التجارية،ط:1، 1405هـ ص: 10.

[5] – وهذا ملحوظ في أغلب الكتب المؤلفة في التفسير الموضوعي.

لمصطلح " التناسب" من حضور قوي في تفاسير العلماء وجهودهم الرامية إلى اكتناه الوحدة الموضوعية والعضوية لسور القرآن الكريم. ومن هنا ، فيبعد موافقة من يقول:" إهمال بعضهم لقسم مهم من أقسام التفسير الموضوعي يتعلق بالوحدة الموضوعية في السورة، لاعتقادهم بأنه لايدخل ضمن التفسير الموضوعي، وبهذا تعرف مدى الخلاف بين الباحثين في التعبير عن التفسير الموضوعي"[6] ، والخلاف لايرفع بمزيد خلاف، بل بالنظر المنهجي المقاصدي في الأسس المشكلة لاستدلالات كل فريق، بغية الوقوف على المؤتلف والمختلف فيها، وتجنيب البحث العلمي ظواهر التداخل والتوارد والخلل في التوظيف المصطلحي.

كما لايمكن موافقة الدكتور أحمد بن عثمان رحماني في تعليقه على تعريف الدكتور مصطفى مسلم في كونه أغفل الوحدة الموضوعية للسورة الواحدة، وذلك في قوله: " إن تعريفا كهذا يركز على خطوات المنهج التجميعي ، دون أن يشير إلى خطوات المنهج الكشفي الذي يعنى بدراسة السورة لكشف الوحدة الموضوعية فيها"[7].

وما استدراكنا هذا إلا من أجل رفع الخلاف ، وخاصة إذا كان غير منتج.

4- بعض الباحثين يجعلون البحث في مفردات القرآن مما لايجوز إدخاله ضمن التفسير الموضوعي، يقول د.زياد خليل محمد الدغامين:" إن البحث عن لفظة واستخدامها في القرآن لايقصد منه التفسير الموضوعي في أغلب الأحيان، ولكن المقصود هو التعرف بجلاء على المعاني الدقيقة لمفردات القرآن من خلال الاستعمال القرآني لها... "[8].

والحقيقة أن الأسس المنهجية التي يقوم عليها عدم الجواز هذا لاتقوى على الصمود في وجه ضابط منهجي يقوم على مفهوم العلاقة المنطقية بين الجزء والكل، والشرط والنتيجة، والوسيلة والغاية، إذ البحث في المفردة الواحدة ، بمختلف صيغها وضمائمها ومتعلقاتها، إنما هو شرط ومقدمة لضبط دلالة الموضوع الذي تحيل إليه تلك المفردة، فمفردة " الأمة " ، مثلا، وردت في القرآن في سياقات متعددة ، وبدلالات متنوعة ،(الجماعة،الحين، القائم مقام الجماعة، الصنف

---

[6] - د. زياد خليل محمد الدغامين:"منهجية البحث في التفسير الموضوعي في القرآن الكريم" ، ص:15

[7] - د.أحمد بن عثمان رحماني:" مناهج التفسير الموضوعي وعلاقتها بالتفسير الشفاهي"،عالم الكتب، الأردن، ط1، 2008، ص: 12.

[8] - " منهجية البحث في التفسير الموضوعي"، ص: 14.

والطريقة"[9] .وهذه الدلالات المتحصل عليها في هذا المستوى من البحث ، أي في مستوى المفردة، هو ما يحتاج إليه الدارس في مستوى التحليل المضموني لموضوع الأمة خطوة أساسية في اتجاه التفسير الموضوعي، والنتيجة أنه لامفردة قرآنية بدون موضوع قرآني، ولايستقيم، في العقل والممارسة، تفسير موضوعي دون الانطلاق من المفردات القرآنية.ومن ثم، لاداعي للفصل بين المستويين، أو الذهاب إلى عدم إدراج أحدهما ضمن المشمولات الدلالية لثانيهما.

5- إشكالية التداخل بين الموضوع والموضوعية، ذلك التداخل الذي يزداد حدة مع دراسة كلام الباحثين في الموضوع، يقول د. عبد الجليل عبد الرحيم ، مثلا، " وماذا تعني الموضوعية أكثرمن أن يكون هناك موضوع أو قضية قيد الجدل والنزاع، ثم تأتي الآيات القرآنية لتأخذ زمام المبادرة في تقرير الأحكام، وإحقاق الحق، ونسخ صور الوهم والباطل من الأذهان ؟"[10].

فهذا النص يقرب دلالة التفسير الموضوعي من " الموضوعية " بمعنى إحقاق الحق بعيدا عن التحيز والأهواء والأوهام والأباطيل، والحقيقة أن هذه الدلالة متلبسة بمصطلح "الموضوعي"، ولاتنفك عنه، بل إنها غالبة عليه، ولولا أن الوضع التاريخي والأكاديمي أقر بعرف جريان مصطلح "التفسير الموضوعي" وصرف دلالته إلى تفسير موضوعات القرآن ، لكان الدارس متحمسا إلى اقتراح مصطلح " التفسير الموضوعاتي"، رغبة منه في رفع كل أشكال التداخل والتوارد، لكن كيف ذلك، وقد ألفت البيئة الاصطلاحية تحكيم قاعدة:" لامشاحة في الاصطلاح"، وصعب عليها ، حالا واستقبالا، تقبل إمكانية المشاحة في لامشاحتها.

ومن المفيد الإشارة إلى أن البيئة التي اقترحت مصطلح " التفسير الموضوعي" أو تبنته أواستعملته، كانت مدركة، في بعض جوانبها، للتداخل الذي قد يحصل عند إطلاق نعت "الموضوعي"، يقول محمد باقر الصدر:" ولانقصد بالموضوعية ، هنا، الموضوعية في مقابل التحيز، ليست الموضوعية بذلك المعنى من مزايا التفسير الموضوعي في مقابل التفسير

---

[9] - الراغب الأصفهاني:" مفردات ألفاظ القرآن"، تحقيق : صفوان عدنان داوودي، دار القلم، بيروت، ط:1992،1،ص:86، مادة أم.

[10] - د. عبد الرحيم عبد الجليل:"التفسير الموضوعي في كفتي الميزان"، ،عمان، 1992، ص: 12.

التجزيئي، الموضوعية بذلك المعنى عبارة عن الأمانة والنزاهة في البحث، وهي بهذا المعنى مطلوبة في كلا الاتجاهين التفسيريين"[11].

لكنها لم تنجح في رد التداخل والتوارد، وخاصة حين اعتبرت الموضوعية من صفات التفسير الموضوعي ، وكنا نتمنى أن يتحول هذا الإدراك إلى اجتهاد لاقتراح مصطلح يدرأ التداخل ويرفع التوارد.

خاصة وأن بعض الكتابات تستعمل المصطلح بدلالتيه ، وهذا ظاهر في ما كتبه د. محمد البهي في كتابه" نحو القرآن"، فقد تحدث عن موضوعية القرآن في الفصل الأول من الباب الأول، وفي الفصل الأول من الباب الثاني، استعمل الموضوعية بمعنييها، وذلك في قوله:"والتفسير الموضوعي ليس تفسير جملة من الآيات.. ولا استخلاص مضمونها في وحدة قرآنية واحدة. وإنما هو استخلاص مضمون الكتاب ككل، من نظر موضوعية شاملة مرة.. أو استخلاص موضوع محدد...، أو استخلاص هدف السورة الواحدة .."[12]

6- إدراج قيد مقوم " الموضوع وماله صلة به"، ضمن مقومات تعريف المصطلح:

قصرت كل تعريفات التفسير الموضوعي نظرها على الموضوع في حد ذاته، ولم تنبه على أن من طبيعة أي موضوع قرآني أنه لايستقل عن بقية الموضوعات، وإذا أمكن للاستقراء أن يبرز الحدود الحجمية للموضوع الواحد، فإن التحليل والدراسة سائران، حتما، إلى بيان أوجه العلاقات الدلالية التي تربط بين الموضوعات القرآنية، فلا يمكن ،مثلا ،دراسة موضوع:"الردة" بمعزل عن موضوع"الحرية الدينية"، كما لايمكن الانتهاء إلى معطيات ذات قيمة في موضوع" تقرير نبوة محمد عليه السلام" بعيدا عن استحضار مكونات موضوع " الترغيب والترهيب" و" الأمثال والقصص" وغيرها في الخطاب القرآني، وهكذا...

وحينما حدد الإمام الشاطبي موضوعات سورة المؤمنين ، انتهى إلى أن معانيها الثلاثة تتمثل في " تقرير الوحدانية ،وتقرير النبوة ، وإثبات أمر البعث والدار الآخرة"، وقدم ملحوظة منهجية تؤكد ترابط هذه الموضوعات بغيرها، يقول:" فهذه المعاني الثلاثة هي التي اشتمل عليها المنزل من القرآن بمكة في عامة الأمر، وما ظهر بادئ الرأي خروجه عنها فراجع إليها في محصول الأمر،

---

[11] – محمد باقر الصدر: "السنن التاريخية في القرآن" ، ص:37.

[12] – د. محمد البهي :"نحو القرآن"، مطبعة التقدم، ط1، 1976، ص: 89.

ويتبع ذلك الترغيب والترهيب ، والأمثال والقصص، وذكر الجنة والنار ووصف يوم القيامة وأشباه ذلك"[13].

وختم مبحثه بقوله:" وعلى نحو ما تقدم من الأمثلة يحتذى في النظر في القرآن لمن أراد فهم القرآن ، والله المستعان"[14].

7- شرط المسبقات الفكرية في ميزان التحقيق العلمي:

يشترط بعض الدارسين على من يقدم على التفسير الموضوعي أن يكون خالي الذهن من المسبقات الفكرية والمذهبية ، وهذا واضح في قول زياد خليل محمد الدغامين:" لاينبغي أن يدخل المفسر إلى الموضوع القرآني بمقررات سابقة ، أو بأفكار مذهبية ، لأن دوره يتمثل في القيام بعملية استقرائية استكشافية باحثة عن المواقف والحقائق والأصول القرآنية الخالصة، يريد أن يسير مع النص القرآني ، لا أن يسير النص القرآني معه ليوافق هوى في نفسه أو مصلحة يبتغيها من وراء ذلك النص كما فعل أصحاب المذاهب والفرق الضالة "[15].

وهذا النوع من التأول في عقد صلة بين الواقع والتفسير الموضوعي موجود عند محمد باقر الصدر، وذلك في قوله:" إن المفسر التجزيئي دوره في التفسير على الأغلب سلبي، فهو يبدأ بتناول النص القرآني المحدد، آية مثلا، أو مقطعا قرآنيا، دون أي افتراضات أو أطروحات مسبقة... وخلافا لذلك التفسير الموضوعي، فإنه لايبدأ عمله من النص بل من واقع الحياة، يركز نظره على موضوع من موضوعات الحياة العقائدية أو الاجتماعية أو الكونية، ويستوعب ما أثارته تجارب الفكر الإنساني حول ذلك الموضوع من مشاكل، وما قدمه الفكر الإنساني من حلول، وما طرحه التطبيق التاريخي من أسئلة ومن نقاط فراغ، ثم يأخذ النص القرآني ، لا ليتخذ من نفسه بالنسبة إلى النص دور المستمع والمسجل فحسب، بل ليطرح بين يدي النص موضوعا جاهزا مشربا بعديد من الأفكار والمواقف البشرية، ويبدأ مع النص القرآني حوارا على شكل سؤال وجواب..."[16].

---

[13] – الشاطبي:"الموافقات في أصول الشريعة "، تصحيح: محمد عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، ط: 2، 1975،ج3:،ص:416.

[14] – المرجع نفسه، ج:3، ص:419.

[15] – د. زياد الدغامين" منهجية البحث في التفسير الموضوعي"، ص:44.

[16] – محمد باقر الصدر:"السنن التاريخية في القرآن"، ص: 34

وبمقارنة القولين ، يظهر تناقض جلي، فالكاتب زياد يرفض أن يدخل المفسر حقل التفسير الموضوعي بمسبقات فكرية معينة، فذلك عنده مظنة انحراف التفسير الموضوعي عن علميته ، بينما يرى محمد باقر الصدر أن استصحاب المفسر الموضوعي للأفكار والتجارب والمواقف هو شرط نجاح التفسير.

وإذا كان زياد يعتبر خلو ذهن المفسر من أي مسبقات شرطا إيجابيا، فإن محمد باقر الصدر يعتبره ظاهرة سلبية ألحقت بالنفسير التجزيئي سمات القصور والضعف، وبما أن التفسير الموضوعي هو متجاوز للتفسير التجزيئي، فيتعين عليه تجاوز كل شروطه وصفاته. فبأي الآراء يأخذ الدارسون في هذه الإشكالية؟

إن تحرير القول في الإشكال تحريرا شموليا يبين أن الانطلاق من الواقع ليس شرطا في التفسير الموضوعي، كما أن الانفكاك عن هذا الواقع ليس صفة لازمة للتفاسير التجزيئية، فلم يكن الفخر الرازي، مثلا، منفصلا عن واقعه الفكري والحضاري ، حين عرض بين يدي القرآن الكريم حصيلة زمانه من الآراء الكلامية والفلسفية والمنطقية والتشريعية، ولم يكن محمد رشيد رضا وسيد قطب منغلقين على آيات القرآن حين استنبطا العديد من الرؤى والمناهج في العقيدة والاجتماع والعلاقات الإنسانية من أجل الإسهام في إنقاذ البشرية.

وواقع الحال يمثل قوة إضافية على عدم استحالة تصور إضافة قيد إزاحة المسبقات إلى مقومات التفسير الموضوعي، ولعل الأصوب والأرجح أن يقال إن المفسر المقبل على التفسير الموضوعي للقرآن الكريم يشترط فيه أن تكون رؤاه وتصوراته معيرة بمعيار القرآن نفسه، فما وافق مقاصد القرآن فهو المعتبر ، وما عارضه، جزئيا أو كليا، فهو المردود على صاحبه .

8- وأخيرا، فإذا جاز اعتبار تعريف الدكتور مصطفى مسلم أوجز التعريفات ، وهو: " التفسير الموضوعي علم يتناول القضايا حسب المقاصد القرآنية من خلال سورة أو أكثر" [17]، فإني أستصحبه معي لتقديم بعض القيود على الشكل الآتي:

التفسير الموضوعي منهج في تناول الموضوع القرآني حسب مقاصده المعتبرة من خلال استقراء الآيات الواردة فيه ، وفي ما يتصل به ، وجمعها وتحليلها من أجل بيان دلالته المتكاملة".

---

[17] – د. مصطفى مسلم:"مباحث في التفسير الموضوعي"دار القلم، دمشق، ط:6، 2009،ص:16.

- فاستعمال لفظ " المنهج" مقابل " علم" تحرز من الاعتراضات المنهجية من مثل : هل التفسير الموضوعي علم ؟ وهل كونه علما يعني أن نتائجه ثابتة ويقينية؟ ثم إن مضمون التفسير الموضوعي ، نظريا، لايرتبط بحقائق علمية، وإنما هو مجرد منهج وخطوات بغية الوصول إلى دلالة الموضوع في القرآن الكريم، فالمضمون لايرتبط بالتفسير الموضوعي، وإنما بحقائق القرآن، وما التفسير الموضوعي إلا منهج يقود إلى تلك الحقائق.

- أما مركب" الموضوع القرآني"، بدل لفظ" القضايا" الواردة في تعريف أستاذنا مصطفى مسلم، فلتجنب الإطلاق والركون إلى التخصيص والتقييد، فمع التفسير الموضوعي، ليس هناك قضايا، هكذا على إطلاقها، وإنما هناك قضايا قرآنية، وفرق كبير، فالرأسمالية ، مثلا، قضية، لكن لايوجد في القرآن مفردات تشير إليها ، لفظا وخطا، لكن " المال" قضية قرآنية وموضوع مطروق في العديد من الآيات.

- أما تركيب" مقاصده المعتبرة" ، فهو قيد لتأكيد شروط البحث في التفسير الموضوعي وأهدافه وحدوده ومنطلقاته وضوابطه. فالبحث محكوم بمقاصد القرآن وقاصد إلى بيان مقاصد القرآن وكاشف عما يخالف تلك المقاصد من نظريات وفلسفات وقيم وتشريعات.

- وأما قيد " وما يتصل به" ، فهو لبيان أن أي موضوع قرآني لايعرض ، في خطاب القرآن، منفصلا عن بقية الموضوعات، مما يجعل استحضار هذه العلاقات الدلالية شرطا في بلوغ درك استنتاج عناصر الموضوع القرآني متكاملة متآزرة .

- وبخصوص حذف عبارة " من خلال سورة أو اكثر"، فللتمييز بين التفسير الموضوعي الذي يتجاوز السورة الواحدة والتفسير التناسبي الذي يقصر نظره في الوحدة العضوية والموضوعية لسورة بعينها.

وقد وجدت في بعض التعريفات قيودا أخرى ، يظهر لي أنها مرجوحة الفائدة ، وسأقتصر على ما كان يضيفه محمد باقر الصدر كثيرا، وهو " النظرية القرآنية"، يقول:"إن التفسير الموضوعي يتجاوز التفسير التجزيئي خطوة ، لأن التفسير التجزيئي يكتفي بإبراز المدلولات التفصيلية للآيات القرآنية الكريمة ، بينما التفسير الموضوعي يتطلع إلى ما هو أوسع من ذلك، حيث نجده يحاول أن يصل إلى مركب نظري قرآني، ... وهذا ما نسميه بلغة اليوم بالنظرية، يصل إلى

نظرية قرآنية عن النبوة ، ونظرية قرآنية عن المذهب الاقتصادي، ونظرية قرآنية عن سنن التاريخ وهكذا.."[18].

وذلك أن نسبة " النظرية " إلى الخطاب القرآني تثير بعض الإشكالات، فهل في القرآن نظريات؟ وهل يجوز تسمية ما ورد في القرآن الكريم من قيم وأحكام وتشريعات نظريات؟ وهل النظريات القرآنية ينطبق عليها ما ينطبق على النظريات البشرية، من تشكل وتطور ونضج ، ثم نسخ وتجاوز ونقد وسقوط...؟

إن الاصطلاح ليس عملية اتفاقية تتحدد مضامينها ورؤاها بانتهاج سبيل الشروط التقنية التي وضعها المصطلحيون ، قديما وحديثا، من مثل: الاقتصاد ، والدلالة المخصوصة، وتواطؤ البيئة العلمية الخاصة ، والنقل من المعنى اللغوي إلى المعنى الاصطلاحي وغيرها فقط، بل لابد من إحكام أصل الأصول، وهو ألا تكون متسمة بالتعسف أو العبثية أو التنقيص من شأن الخطاب القرآني أو منزله. ومن هنا ، يتعين وضع شرط خاص بالاصطح اللائق بالقرآن الكريم، وهو شرط "المناسبة المقامية"،

ومعناه ألا ينسب إلى خطاب القرآن من المصطلحات والمفاهيم إلا ما يبقي على تفرده وإعجازه وعلوه ، وبالتالي، فلعله من أخطاء التداول المصطلحي ربط مصطلح " نظرية" بالقرآن الكريم، بأي شكل من أشكال الربط، وذلك أن من المقومات الدلالية الأساسية لمفهوم " النظرية" أنها اجتهاد بشري، وتركيب بنائي يقوم به فرد أو مجموعة من أجل صياغة منظومة متكاملة من المفاهيم والتصورات والرؤى قابلة للنسخ والنقض والتجاوز ، أما ما في القرآن الكريم ، فهو موضوعات وقضايا وتشريعات وأحكام .

المبحث الثاني:

مرتكزات أصولية ومنهجية في التفسير الموضوعي:

- **استصحاب السياق.**

يستعمل مصطلح "السياق" في سياقات متعددة، بعضها لغوي وآخر اجتماعي واقتصادي وسياسي، غير أن المعاجم تقدم له تعريفا يكاد ينطبق، من حيث المقوم الجوهري، على تلك

---

[18] – محمد باق الصدر:" السنن التاريخية في القرآن، ص:36.

السياقات جميعا، فالسياق، في مجال تحليل الخطاب، هو سلسلة الأفكار التي تجسد نصا ما، وبالتحديد، فإن السياق هو مجموع النص الذي يحيط بالجملة التي يراد فهمها، وعليه يتوقف الفهم السليم لها[19]، أو هو المحيط اللساني الذي أُنْتِجت فيه العبارة [20]، ولا يشترط في تلك العناصر الحافة بالعبارة أن تكون قريبة، بل يمكنها أن تكون بعيدة في متن الخطاب[21].

ومن ثم، فإن معنى العبارة يتغير طبقا للمساق الذي ترد فيه، وما دام الأمر كذلك، فالواجب يقتضي تأويل كل كلمة أو جملة، ليس في استقلاليتها وتفردها، وإنما من خلال مراعاة سياقها. إلى درجة يصح القول إذا كان التركيب يوجد داخل النص، فإن الدلالة توجد داخل السياق.

وقد أبرز المفسرون والعلماء أهمية السياق في فهم دلالة النص، وترجيح التأويلات، يقول ابن قيم الجوزية:"السياق يرشد إلى تبيين المجمل وتعيين المحتمل والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم"[22].

وفي سياق حديثه عن ضروب التفسير وأنواعه، أشار العز بن عبد السلام إلى النوع الذي يكون للسياق دور بارز في توجيهه، فقال: "وقد يتردد (أي معنى الآية) بين محامل كثيرة يتساوى بعضها مع بعض، ويترجح بعضها على بعض، وأولى الأقوال ما دل عليه الكتاب في موضع آخر أو السنة، أو إجماع الأمة، أو سياق الكلام، وإذا احتمل الكلام معنيين، وكان حمله على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق كان الحمل عليه أولى"[23].

والأساس الحاكم لهذا التصور هو أن الكل مهيمن على الجزء وموجه له، بل مؤثر فيه، إلى درجة أن معنى الجزء ينعدم في ظل غياب معنى الكل، وذلك ما عناه الشاطبي بقوله:"فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المتكلف، فإن فرق النظر في أجزائه، فلا يتوصل به إلى مراده، فلا يصح الاقتصار في

---

[19] - André Lalande : « Vocabulaire technique et critique de la philosophie », PUF, 13°ed, 1980, p. 181.

[20]- R.Galison et D.Coste: “Dictionnaire de didactique des langues”, p. 123.

[21]- Ibid.

[22]– ابن قيم الجوزية "بدائع الفوائد"، دار الكتاب العربي، بيروت، 4/9–10.

[23]– الشيخ العز بن عبد السلام: "الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز"، دار الحديث، القاهرة، ص: 220.

النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض"[24]. وهوالقائل في مناسبة أخرى:" كلام العرب على الإطلاق لابد فيه من اعتبار السياق"[25]، وهو قانون لايختص بكلام العرب، بل هو جار في جميع اللغات.

والمتأمل في التراث التفسيري يقف على ظاهرة تؤرق الدارسين للتفسير ، تتصل بأن بعض المفسرين يذهبون في تفسير الآية مذهبا غير متساوق مع سياقها داخل السورة، وغير منسجم مع سياق مقاصد القرآن وسياق كلياته الأساسية.

وإذا كانت الأمثلة كثيرة، فيمكن الاكتفاء بنموذج يوضح المقصود من مرتكز " استصحاب السياق "، فلو حاول باحث أن ينجز تفسيرا موضوعيا لمفهوم " العيش الضنك في القرآن الكريم"، فإنه يجد لزاما عليه، منهجيا، أن يجمع الآيات الواردة في الموضوع ويصنفها تصنيفا زمنيا متدرجا ، ثم يحللها وفق سياقها النصي واحتكاما إلى مقاصد القرآن وكلياته الأساسية، وسيجد أن هناك آية محورية في الموضوع ، توضح معنى العيش الضنك وأسبابه وسبيل النجاة منه، وهي قوله تعالى : "فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى، ومن أعرض عن ذكري، فإن له معيشة ضنكا.."[26]. فماهي دلالة العيش الضنك؟ وهل يسهم السياق في إبراز تلك الدلالة؟ وهل ما انتهى إليه المفسرون ينسجم مع دلالة بقية الآيات في الموضوع؟

لقد نشب خلاف بين المفسرين حول دلالة " العيشة الضنك "، وذهبوا في تفسيرها مذاهب شتى، جمعها الطبري في سياق تفسيره للآية المذكورة، وبدأها بقوله:" واختلف أهل التأويل في الموضع الذي جعل الله لهؤلاء المعرضين عن ذكره العيشة الضنك".

أما التفاسير المختلفة فهي:

- جهنم:(الحسن، وابن زيد، وقتادة).
- الحياة الدنيا:(عكرمة، الضحاك..).
- عذاب القبر:(أبو سعيد الخدري ، ومجاهد، والسدي، وأبو صالح)[27].

ورجح الطبري دلالة " العيشة الضنك" على عذاب القبر، يقول:" وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: هو عذاب القبر.. عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:" أتدرون فيم أنزلت هذه الآية:"فإن له معيشة ضنكا ، ونحشره يوم القيامة أعمى" أتدرون ما

---

[24] - الشاطبي: "الموافقات في أصول الشريعة"، ، ج3،ص:413-414.

[25]- الموافقات:ج3،ص: 153

[26]– سورة طه/123-124.

[27]– الإمام الطبري:"جامع البيان في تأويل آي القرآن"، دار الكتب العلمية، ط:1، 1992،ج:8، ص: 471-472.

العيشة الضنك؟"، قالو: الله ورسوله أعلم، قال : " عذاب الكافر في قبره ، والذي نفسي بيده ، إنه ليسلط عليه تسعة وتسعون تتينا ، أتدرون ما التتين؟، تسعة وتسعون حية ، لكل حية سبعة رؤوس، ينفخون في جسمه ويلسعونه ويخدشونه إلى يوم القيامة"[28].

ورد تفسير من ذهب إلى أن المراد بها عذاب الآخرة، لأن سياق الآية يتضمن قوله تعالى"ولعذاب الآخرة أشد وأبقى"، ولكي يستقيم معناه، فلا بد أن يكون هناك عذاب أقل شدة من عذاب الآخرة، وهو عذاب القبر.

كما رد قول من فسره بالحياة الدنيا ، ودليله على ذلك أنه " يجب أن يكون كل من أعرض عن ذكر الله تبارك وتعالى من الكفار، فإن معيشته فيها ضنك، وفي وجودنا كثير منهم أوسع معيشة من كثير من المقبلين على ذكر الله تبارك وتعالى...، ما يدل على أن ذلك ليس كذلك، وإذ خلا القول في ذلك من هذين الوجهين، صح الوجه الثالث، وهو أن ذلك في البرزخ"[29].

واكتفى الفخر الرازي بسرد مختلف الأقوال دون ترجيح، أما ابن كثير، فقد ذهب إلى أن المراد بـ" العيش الضنك " هو في الحياة الدنيا ،" فلا طمأنينة له ولانشراح لصدره ، بل صدره ضيق حرج لضلاله ، وإن تنعم ظاهره ، ولبس ما شاء وأكل ما شاء، وسكن حيث شاء، فإن قلبه ما لم يخلص إلى اليقين والهدى ، فهو في قلق وحيرة وشك، فلا يزال في ريبة يتردد، فهذا من ضنك المعيشة"[30].

ثم أورد بقية الأقوال التفسيرية ، وذكر الحديث السابق الذي سرده الطبري، وقال: "رفعه منكر".

وذهب الألوسي إلى أن الظاهر من سياق الآية أنه الضنك في الحياة الدنيا. يقول: " والمتبادر أن تلك المعيشة له في الدنيا ، وروي ذلك عن عطاء وابن جبير، ووجه ضيق معيشة الكافر المعرض في الدنيا أنه شديد الحرص على الدنيا ، متهالك على ازديادها ، خائف من انتقاصها، غالب عليه الشح بها حيث لاغرض له سواها ، بخلاف المؤمن الطالب للآخرة."[31] . غير أنه لم يقتصر على هذا التوجيه، وإنما سرد بقية الأقوال في الموضوع.

---

[28] المرجع نفسه.

[29] المرجع نفسه، ص: 372.

[30] ابن كثير:"تفسر القرآن العظيم"، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، ط: 1، 1997، ج:5، ص:322-323.

[31] الألوسي:" روح المعاني"، ضبط وتصحيح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1994، ج:الثامن، ص: 585.

إن تفسير " العيشة الضنك" بعذاب القبر تتطرق إليه الاعتراضات الآتية:

– التأمل في سياق الآية يرجح أن المقصود بها الحالة النفسية والسلوكية للمعرض عن هدى الله في الحياة الدنيا، وذلك واضح من خلال قوله تعالى :" فمن اتبع هداي فلا يضل ولايشقى".

واتباع الهدى يكون في الدنيا، وترتب نفي الضلال والشقاء إنما هو عن اتباع الهدى، فناسب، عن طريق المقابلة، أن يرد وضع ما يترتب على الإعراض عن الهدى في الحياة الدنيا كما هو معهود في النظم القرآني.

وإذا استقام هذا التحليل ، فالراجح أن يستدرك على ما ذهب إليه عبد الرحمان بن ناصر السعدي من حمل دلالة " العيشة الضنك"، عند بعض المفسرين، على العموم ، بمعنى أنها " عامة في دار الدنيا بما يصيب المعرض عن ذكر ربه من الهموم والآلام التي هي عذاب معجل، وفي دار البرزخ ، وفي الدار الآخرة ، لإطلاق المعيشة الضنك وعدم تقييدها"[32]، لأن نظم الآية منزه عن إشعارات التكرار المخل ببلاغة البيان في: "ونحشره يوم القيامة أعمى" ،لأنه أفرد بالعطف مرحلة القيامة والآخرة، مما يدل على عدم دخولها في : "معيشة ضنكا" الخاصة بالحياة الدنيا، والعلم لله.

وقد سبق لابن عباس رضي الله عنه أن ألمح إلى الشق الأول من هذا الاعتبار في قوله:" تضمن الله لمن قرأ القرآن واتبع ما فيه أن لايضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ثم تلا قوله تعالى:"فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى.."[33].

وأمكن للإمام الطاهر بن عاشور أن يوضح أبعاد المقابلة في قوله:" والشقاء المنفي في قوله"ولايشقى" هو شقاء الآخرة، لأنه إذا سلم من الضلال في الدنيا سلم من الشقاء في الآخرة، ويدل لهذا مقابلة ضده في قوله :" ومن أعرض عن ذكري"، إذ رتب على الإعراض عن هدي الله اختلال حاله في الدنيا والآخرة ، فالمعيشة مراد بها مدة المعيشة ، أي مدة الحياة"[34].

– أما الحديث المستدل به على أن " العيشة الضنك" عذاب القبر، ففيه نظر، فلم يقبل ابن كثير برفعه، وقال: " رفعه منكر"، وفيه " دراج أبو السمح المصري" ، الذي قال عنه الإمام أحمد:"

---

[32] – عبد الرحمن بن ناصر السعدي:" تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، ج:2، ص: 36–37.

[33] - الإمام الطبري:" جامع البيان في تأويل آي القرآن"، الجزء:8، ص: 469.

[34] – الطاهر بن عاشور:" تفسير التحرير والتنوير"، ج:16، ص: 331.

أحاديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري فيها ضعف" [35]، ووصفه النسائي بأنه " منكر الحديث"[36]،و"ليس بالقوي"[37]، وقال الهيثمي عن حديثه السابق:" رواه البزار وفيه من لم أعرفه"[38].

– أما ما ذهب إليه الطبري من كون الواقع يشهد بأن بعض المعرضين عن هدى الله لايعيشون ضنكا في حياتهم، فهذا لايقوم حجة، إذ الضنك ليس مظهرا، وإنما هو حالة نفسية ، يشرحها الطاهر بن عاشور بقوله:"مجامع همه ومطامح نظره تكون إلى التحيل في إيجاد الأسباب والوسائل لمطالبه ، فهو متهالك على الازدياد ، خائف على الانتقاص، غير ملتفت إلى الكمالات ولامأنوس بما يسعى إليه من الفضائل، يجعله الله في تلك الحالة وهو لايشعر ،وبعضهم يبدو للناس في حالة حسنة ورفاهية عيش، ولكن نفسه غير مطمئنة"[39].

ولعل هذه الحالة النفسية تنتشر اليوم، وتتخذ أشكالا متعددة ومتباينة ، وتفترس جماعات ومؤسسات ورؤساء وقادة ،والراجح أن جزءا من الاضطرابات والأمراض النفسية محتاج إلى أن يوصف ويعالج في هذا السياق المرتبط بالعلاقة التلازمية بين الموقف من الهدى والمسلك النفسي والحياتي للإنسان، دون إلغاء العوامل الأخرى، ودون إنكار إمكانية سقوط المهتدي في بعض الاضطرابات التي تحتاج إلى رصد لأسبابها وبحث عن علاجاتها بعيدا عن أي رؤية مثالية تبسيطية للظواهر النفسية والسلوكية.

فقد بان، إذن، بأن استصحاب السياق ركيزة جوهرية في تفهم دلالة الآية القرآنية ، وهو مرجح لأقوى الدلالات وقاض بإهمال الدلالة الضعيفة، خدمة للموضوع القرآني الذي يستوجب التناسق والتكامل بدل التعارض والتناقض والاختلاف.

وللتذكير، فإن السياق ذو أربعة شعب:

– شعبة السياق النصي القريب، وهو المقصود الأول بالسياق.

---

[35]- " الكامل في الضعفاء": أبو أحمد الجرجاني، تحقيق: لجنة من المختصين، دا رالفكر ، بيروت، ط: 1، 1984، ج:3،ص:979.، و" كتاب الضعفاء الكبير"، لأبي جعفر بن عماد العقيلي، تحقيق، عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1،ج:2،ص: 43.

[36]– " الكامل في الضعفاء"، ج:3، ص: 979، وانظر:"ميزان الاعتدال في نقد الرجال" للإمام الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1995، ج:2،ص" 40.

[37]- " ميزان الاعتدال.."، ج:2، ص: 40.

[38]- "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد": الهيثمي، دار الكتب العربية، بيروت، ط:3، 1982.

[39]- المرجع نفسه، ج:16، ص: 331.

- شعبة السياق المقامي ، وهو الداخل في مفهوم أسباب النزول باعتبارها الوعاء الزمني والحالي الذي تنزلت فيه الآية موضوع التفسير نقدا وتوجيها أو إقرارا وتمكينا ،أو إصلاحا وتعديلا.

- شعبة السياق الكلي للخطاب، ويتمثل في استحضار الوحدة النظمية والدلالية للخطاب القرآني.

- شعبة السياق المقاصدي للخطاب القرآني، وهو الدائرة الكبرى التي تتستوعب الدوائر السابقة، وتتعداها إلى مقاصد القرآن في العقيدة والشريعة والتربية والعمران، إذ أن ترجيح دلالة معينة وإعمالها ملزم بأن يساوق الدلالات المقاصدية للخطاب، أما إذا عارضها أوناقضها، فهو دليل مرجوحيته وإهماله.

- **رفع التفسير الموضوعي إلى مصاف قواعد التفسير المعتبرة.**

يقصد بقواعد التفسير مجموعة من الضوابط والأسس والمبادئ التي تأخذ طابع العموم والكلية والأغلبية، وتكون حاكمة لمختلف الجزئيات والعناصر الداخلة تحت موضوعها والمرتبطة بها، فإذا اعتبرنا ، بالاستقراء ، أن العديد من الآيات ترد مجملة أو عامة، ثم لايلبث الدارس أن يلاحظ أنها فصلت في مواطن أخرى من القرآن ، فهذه الملاحظة لاتختص بموضع واحد في القرآن، وإنما هي ظاهرة ملحوظة، جعلت العلماء يستخلصون لها قاعدة تفسيرية هي :" القرآن يفسر بعضه بعضا". وقس على ذلك مجموع القواعد التفسيرية من مثل:"انبناء المدني في الفهم على المكي"، و"إعمال السياق"،و"رد المتشابه إلى المحكم"، و"الناسخ والمنسوخ " وغيرها..

ومن خصائص قواعد التفسير الإيجاز والاستيعاب الذي يقترب من الاطراد.

وبهذا نستنتج أن القاعدة التفسيرية هي عبارة عن ضابط كلي يحكم التعامل مع القرآن الكريم من أجل الفهم السليم لمختلف آياته.

وبما أن التفسير الموضوعي يتغيى منه أن يكون أدق تفسير ، باعتبار قوته المنهجية والاستقرائية والتحليلية، فهذا يعني أن يتحول إلى قاعدة من قواعد التفسير تنضاف إلى بقية القواعد التي تشكل منظومة المفاهيم والآليات والمناهج المرتبطة بسلامة التفسير.

فإذا حصل خلاف بين المفسرين في آية معينة، فإن الخلاف يرتفع بإحكام قاعدة التفسير الموضوعي، باعتبار أن القاعدة استوعبت تفسير تلك الآية في سياقها التنزيلي وعلاقتها الدلالية بغيرها من الآيات في الموضوع الواحد، فالكل، هنا، مهيمن على الجزء، والخاص متنزل ، في

الفهم ، على العام، والعنصر الواحد مقتض لربطه بشبكة العناصر الأخرى التي لاتمثل الآية الواحدة فيه إلا خيطا من خيوط نسجها.

ولاتقتصر قاعدية " التفسير الموضوعي" على إبراز المعنى المقصود من الآية، بل إنها تساعد على الترجيح بين الأقاويل التفسيرية في الآية الواحدة أو في الموضوع برمته. فمعلوم أن تاريخ التفسير هو ، في جزء منه، تاريخ للأقاويل التفسيرية المختلفة، ولايستقيم ترجيح أحدها عن غيرها إلا باعتماد قواعد في الترجيح ، وفي مقدمتها التفسير الموضوعي.

وبهذا يتضح المقصود برفع آلية التفسير الموضوعي إلى مصاف قواعد التفسير المعتبرة في الفهم والترجيح على حد سواء.

ويمكن استمداد دليل إضافي على هذا التوجه من خلال التذكير بأن العديد من الدارسين اعتبروا " تفسير القرآن بالقرآن" نواة للتفسير الموضوعي عند الأوائل، ومعلوم أن ذلك يعد قاعدة من قواعد التفسير المعتبرة عند علماء التفسير، وهذا واضح من خلال قولة منهجية لابن تيمية رحمه الله ورد فيها:" إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر من مكان، فقد بسط في موضع آخر" [40]، فدل هذا على أن التفسير الموضوعي قاعدة تفسيرية من باب أولى.

وسأورد أمثلة تبرز كيف يمكن أن يتحول " التفسير الموضوعي" إلى قاعدة تفسيرية تقوم بدور الحسم في سلمية الفهم والترجيح. ففي موضوع "العلاقة مع الآخر" في القرآن الكريم،تثور إشكالات، وتتعدد المذاهب الفقهية، وينشأ خلاف تفسيري يتردد صداه في مختلف التفاسير ، قديمها وحديثها.

والمثال هنا متصل بالإشكال الفقهي والحضاري المعاصر حول الموقف من الآخر، فقد أريد لمذهب القول بشرعية قتال الآخر بسبب كفره أن ينتشر في وسائل الإعلام انتشارا يشوش على الموقف السليم ، وفصل العديد من الأقوال والأحكام والتحليلات عن سياقها التاريخي لتؤكد تلك المقولة ،مع أن تحرير الإشكال ، في بعده الفقهي ، يضع الدارس إزاء موقفين :

---

[40] – شيخ الإسلام ابن تيمية: "مجموع الفتاوى"، ، جمع وترتيب، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ،ج13 ،ص: 363.

- الموقف الأول: لاشرعية لمقولة قتال الكفار بسبب كفرهم، وإنما جاز قتالهم بسبب حرابتهم للمسلمين واعتدائهم عليهم ، وهو الموقف الغالب في التراث الفقهي، ومفاده أن الكفار ، حين يحاربون المسلمين ، يصار إلى قتالهم استجابة للأمر الواجب في القرآن الكريم، وأن الأصل هو الحرية الدينية، انطلاقا من أن الآية الكريمة" لاإكراه في الدين" ناسخة. وغيرها من الآيات التي يفاد منها الأمر بالقتال منسوخة.

- الموقف الثاني: شرعية قتال الكفار بسبب كفرهم ، ، ظنا من هذا الموقف أن علة القتال والجهاد هي كفر الآخر ، وغاب عنه أن العلة هي الحرابة ، ومن ثم فآية السيف ناسخة، وآية "لاإكراه في الدين" منسوخة.

ويجد المسلم المعاصر نفسه حائرا بين هذين الموقفين والتفسيرين ، وخاصة عندما يريد أن ينجز تفسيرا سليما لموضوع " الآخر "في القرآن الكريم.

وفي هذه الحال، ورغبة في درك الفهم السليم ، يتعين:
أولا: إحصاء مختلف الآيات في الموضوع، وما يتصل به، واستقراؤها وتجميعها.
ثانيا: ترتيبها بحسب نزولها في تاريخ الدعوة والتشريع.
ثالثا:تفسير مختلف الآيات في ضوء ضابطين اثنين:
ا- ضابط تأطير مقاصد القرآن للتفسير الموضوعي لآيات" الآخر" : أي قراءة مختلف تلك الآيات على ضوء مقاصد القرآن في العمران الإنساني، وسيتضح،حينئذ، أن من مقاصد القرآن الكبرى رعاية الحرية الفكرية والاعتقادية للإنسان ، وانتفاء الشرعية عن أي جهة في إجبار الأفراد والجماعات على الخضوع إلى فكر معين أو عقيدة محددة ، وهذا المقصد متأصل بقوة في النصوص الشرعية من مثل قوله تعالى :" لا إكراه في الدين"، التي أريد لها، خضوعا لمنطق شرعية قتال الكفار بسبب كفرهم ، أن تصير منسوخة بآية السيف .

مع أنها ، كما يقول البحث التحقيقي في الناسخ والمنسوخ، آية محكمة ناسخة .

إن السياق المقاصدي للخطاب القرآني روح وقواعد ومبادئ ، وهي محتاجة إلى أن تتحول إلى مقررات دراسية تدمج ضمن مواد العلوم الإسلامية بالثانويات والمعاهد والجامعات كي تصير ملكة لدى طلبة العلم والدعاة والوعاظ والباحثين . وإن في عدم إدراكها وتمثلها خطرا على فهم النص وتنزيله ، وقد يكون إهمال الباحث والعالم والداعي والواعظ لنص من النصوص أو غفلته عنه مستساغا ، وقد لايؤثر على منهجه في العلم والبحث والاستدلال والدعوة، وإن كان

الاستقصاء مطلبا لازما، ولكن إذا تم إهمال مقاصد القرآن ، ولم توضع في الاعتبار الأول، فإن النتائج تكون سلبية منهجا وفهما وتطبيقا.

ومن المؤكد أن الخطاب القرآني يهدي إلى مقاصد ، من مثل مقصد العدل والحرية الاعتقادية والمساواة الإنسانية ، ونفي الإكراه في الدين، وإعمار الأرض، .. وعلى المفسر أن ينطلق من هذه المقاصد ، وإذا بدا له أن قولا ما يتعارض مع هذه المقاصد، فليعلم بأن المقصد هو الحاكم ، وليس أقوال فلان أو فلان، إذ لايجوز أن يطالب القرآن الناس بقيمة من القيم المذكورة، ثم يأمرهم، في أي سياق، بتجاوزها أو خرقها، فإذا كان القرآن يقصد إلى نفي الإكراه في الدين، مثلا، فلن تجد في آياته الأخرى أمرا بقصر الناس على الدين وإرغامهم على القبول به بالقوة أو التهديد.

ب- ضابط قراءة تلك الآيات على ضوء الكليات الأساسية للقرآن الكريم: تلك الكليات التي تمثل الأصول الفكرية والتصورية والخلقية والمعاملاتية التي توجه العقل والفكر والسلوك والقيم، وتقدم موازين تعير بها مختلف الرؤى والمواقف والمذاهب. يقول د. أحمد الريسوني في تحديد دلالة الكليات القرآنية:" إنها المعاني والمبادئ والقواعد العامة المجردة ، التي تشكل أساسا ومنبعا لما ينبثق عنها من تشريعات تفصيلية وتكاليف عملية ومن أحكام وضوابط تطبيقية"[41].

واعتبر "نفي الإكراه في الدين" من ضمن الكليات الأساسية في القرآن الكريم، ونحن نستطيع أن نذهب مذهبه ، وسنجد أن التفسير الموضوعي داعم لهذا المذهب، إذ أن جمع الآيات في الموضوع ودراساتها دراسة علمية تراعي سياق التنزل ومقاصد القرآن وكلياته، مؤدية، حتما إلى اعتبار " نفي الإكراه في الدين" من كليات القرآن ، لأن آية " لاإكراه في الدين" محكمة ناسخة "تقرر قضية كلية قاطعة ، وحقيقة جلية ساطعة، وهي أن الدين لايكون ، ولايمكن أن يكون، بالإكراه ، فالدين إيمان واعتقاد يتقبله عقل الإنسان وينشرح له قلبه، وهو التزام وعمل إرادي، والإكراه ينقض كل هذا ويتناقض معه"[42].

ولعل بهذا المثال يتضح ما نتوخاه من القول برفع " التفسير الموضوعي" إلى مرتبة قواعد التفسير المعتبرة .

---

[41] – د. أحمد الريسوني: "الكليات الأساسية للشريعة الإسلامية"، إصدارات "روافد"، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت،ص: 108 وما بعدها.

[42] – المرجع نفسه، ص:109

– الاستقراء التام لجزئيات الموضوع القرآني.

إن وصف الاستقراء، في سياق الحديث عن المرتكزات المنهجية للتفسير الموضوعي، بـ" التام" راجع إلى أن الخطاب القرآني يمثل بنية متناهية الألفاظ والمفردات، ومن ثم، يسهل تحقق الاستقراء التام لجزئيات الموضوع المراد دراسته فيه، وإذا كان علماء الأصول يتحدثون مثلا، عن الاستقراء الناقص، باعتبار أن المقتضيات التشريعية والأصولية تستدعي، أحيانا، الاقتصار على الاستقراء الناقص باعتبار الغالب والشائع، فإن هذا يبعد وقوعه مع الموضوعات القرآنية، وكل بحث في تفسير المفردات القرآنية وموضوعاته لم ينهج سبيل الاستقراء التام، فإن نتائجه تظل نسبية وقاصرة، وقد تعرض نفسها إلى ضعف في رجحانها وصوابها.

وأذكر أن الشيخ محمد عبده، رحمه الله، مال إلى تخصيص دلالة "السائل" في القرآن في الشخص الذي يستفهم ويوجه السؤال طلبا للمعرفة والبيان، مستندا في ذلك إلى دلالة اللغة والاستعمال القرآني، يقول في معرض تفسيره لقوله تعالى:"وأما السائل فلا تنهر"[43]:"والسائل هو المستفهم عما لا يعلم، وليس هو طالب الصدقة، فإن هذا اللفظ لم يرد في كتاب الله عنوانا للفقير والمسكين، بل جرت سنة الكتاب المبين على ذكرهما بوصفهما"[44] .

وفاته ــ رحمه الله ــ الوقوف على قوله تعالى:"والذين في أموالهم حق معلوم، للسائل والمحروم"[45] وغيرها من الآيات. يقول القرطبي:"السائل الذي يسأل الناس لفاقته، قاله ابن عباس وسعيد ابن المسيب وغيرهما"[46] .

والعجيب، أن الشيخ استدرك على هذا التخصيص، وكتب في شوال من سنة 1905 مقالا بعنوان"توضيح كشف إبهام"، عرض فيه المسألة، وأكد للقراء أنه بادر إلى نسخ الكتاب، فأصلح الخطأ "حتى لا يضل ضال، ولا يتطاول جاهل، وماذا علي في ذلك، ولست أعلى كعبا في استحضار الكتاب من الفاروق أمير المؤمنين عمر بن الخطاب"[47] .

---

[43] – سورة الضحى/10.

[44] ــ . د.محمد عمارة: "الأعمال الكاملة لمحمدعبده"،ج5،ص.38.

[45] – سورة المعارج/24–25.

[46] ــ القرطبي:"الجامع لأحكام القرآن"،ج 17،ص.38.

[47] ــ الأعمال الكاملة لحمد عبده، ج 5،ص.443.

وذهب الراغب الأصفهاني إلى أن لفظ" الخسران" يطرد في الاستعمال القرآني بمعنى خسران الآخرة، وذلك في قوله:"وكل خسران ذكره الله تعالى في القرآن فهو على هذا المعنى الأخير، أي خسران الآخرة دون الخسران المتعلق بالمقتنيات الدنيوية والتجارات البشرية"[48].

إلا أن بنت الشاطئ استدركت عليه هنا، حيث أتاح لها استقراء المادة الاطمئنان إلى أن الخسر يأتي بالمعنى الديني في الضياع وسوء الخاتمة، ولكن إذا عين السياق غير ذلك، فهو الخسر المادي في الوزن والكيل وبخس الناس أشياءهم، مثل قوله تعالى:"ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون، وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون" [49]، وقوله:"وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان"[50]، أما الخسران في الآخرة، فمثل قوله تعالى:"ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم بما كانوا بآياتنا يظلمون"[51]، وقوله:"قل إن الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة، ألا ذلك هو الخسران المبين"[52][53] .

وسبب هذا أن استقراء مادتي " السؤال" و" الخسران" في القرآن الكريم لم يكن استقراءا تاما يقف عند جميع مظان ورودها.

والاستقراء هنا يأخذ مسارين اثنين:
المسار الأول: استقراء مواد الموضوع والآيات الخاصة به .
المسار الثاني: استقراء مواد الموضوعات المتصلة بالموضوع مجال الدراسة.
وقد يبدو الأمر صعبا، لكن من المفيد الإشارة هنا، إلى أن هذا الأمر ليس مرتكزا منهجيا فقط، بل هو ضرورة من ضرورات البحث، فالقول إن معاني القرآن متراكبة متناسبة ترتبط فيما بينها فتصير كالكلمة الواحدة... لايحقق فعاليته إلا بانتهاج مساري الاستقراء التام الذي تعتبره هذه الدراسة مرتكزا منهجيا يمثل قوة في أساسات التفسير الموضوعي.

---

[48]ــ الراغب الأصفهاني :"مفردات ألفاظ القرآن"،ص.212.
[49] – سورة المطففين/1-3.
[50] – سورة الرحمن/9.
[51] – سورة الأعراف/9.
[52] – سورة الزمر/15.
[53]ــ عائشة عبد الرحمن :" التفسير البياني"،دار المعارف، مصر،ج2،ص.84ــ85. وانظر كتاب:" اطرادات أسلوبيية في الخطاب القرآني"، د. محمد إقبال عروي، دار الأمان ، الرباط، ط:1996)

المبحث الثالث:

محاولة في التفسير الموضوعي لمفهوم " الأمن " في القرآن الكريم.

الهدف من اختيار موضوع " الأمن " مجالا للتفسير الموضوعي اختبار المرتكزات السابقة، والوقوف على بعض الظواهر السلبية الناتجة عن عدم إحكام تلك المرتكزات التي تعد، بنظرنا القاصر، شروطا لازبة.

ومن أبرز تلك الظواهر السلبية:

- ضعف مردودية التفسير حين يتنكب طريق الاستقراء التام للموضوع الواحد في القرآن الكريم.
- طغيان نفسية عدم أمن مكر الله لدى المسلم خلافا لما عليه الأمر في استقراء مظان لفظة "أمن " في القرآن الكريم، وتتبع سياقات ورودها .
- مرجوحية التفسير الغافل عن استصحاب سياق ورود الآيات.
- أزمة إقحام الأحاديث في غير مواردها التفسيرية.

وقد ظهرت تلك السلبيات من خلال إحكام مبادئ التفسير الموضوعي، مما أظهر:

- القوة المنهجية والاستدلالية للتفسير الموضوعي باعتباره مصححا لمسار التفسير التجزيئي.
- صواب رؤية المفسر الجليل ابن قيم الجوزية المزيلة لإشكال التعارض وسوء فهم آيات الأمن النفسي مع الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم.

ا- معطيات استقرائية:

وردت لفظة " الأمن" في القرآن الكريم مصدرا وفعلا واسم فاعل ، ثلاث وثلاثين مرة.

وردت مصدرا (5) خمس مرات، واسم فاعل (5) خمس مرات، واسم مكان (1)مرة واحدة ، والبقية أفعال ماضية ومضارعة .

ب- تأملات في سياق ورود لفظ الأمن:

- يرد لفظ "الأمن" بجوار الحديث عن الخوف.
- يستوعب مختلف المجالات النفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، مما يشجع على القول إن الأمن في القرآن الكريم أمن نفسي وأمن اجتماعي، وأمن سياسي، وأمن اقتصادي، وكل أمن متصل بالآخر ومتوقف عليه ، إذ لايتصور حصول أمن في مجال دون مجال، ولايقع في خلد أحد إمكانية استقرار العمران بتخلف أمن واحد من تلك المنظومة المتعاضدة. يقول الدكتور الشاهد

البوشيخي:"وقد ورد لفظ الأمن بعدة أشكال، لكنه لم يرد مقيدا بشيء ، لابوصف ولا بإضافة، ومعنى ذلك أنه غير قابل للتبعيض، فالأمن شيء كلي شامل لايقبل التبعيض، فهذه نقطة مهمة، وهو أن الأمن نعمة يتنعم بها الناس إما أن تكون أو لاتكون ، ولايمكن أ ن تكون مبعضة، بمعنى ينعمون بنوع من الأمن، ولاينعمون بأنواع أخرى، "[54] ، وقد أشارت الآيات إلى أنواع من هذا الأمن، مثل الأمن النفسي والأمن الديني، والأمن الغذائي، والأمن السياسي.

- اعتبار القرآن الكريم الأمن شرطا جوهريا في العمران الإنساني، إذ لاعبادة ولااستقرار ولانماء إلا بوجود الأمن، فبوجوده توجد الحياة، وبانتفائه تنتفي مقومات الحياة.

وإذا كان الشاهد البوشيخي يرى بأن سياقات ورود الأمن في القرآن تدل على أنه نتيجة لأسباب وعوامل أخرى، فإن ذلك يحتاج إلى استدراك، إذ يتبين من خلال بعض السياقات أن الأمن شرط في قيام الاستقرار والنماء والازدهار، ولعل هذا ما يظهر من خلال دعاء إبراهيم عليه السلام "رب اجعل هذا البلد آمنا ".. فالبدء بطلب الأمن له دلالة الشرط هنا ، وفي قوله تعالى :" فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف" يظهر الأمر جليا، فالأمر بالعبادة جاء بعد أن تحقق الأمن الغذائي والنفسي والسياسي.

- تركيز الخطاب القرآني على جانب الأمن النفسي مع الله سبحانه وتعالى ، وذلك من خلال أسلوب الاستفهام الاستنكاري الذي يضع مفارقة حياتية بين من يأمن مكر الله ومن لايأمنه، بين من يخرج من حالة الرعب والاضطراب والهلع والخوف من المستقبل باستناده إلى الإيمان بالله عز وجل، ومن يحيى حياة انعدام الطمأنينة والاستقرار بركونه إلى الكفر والشرك والضلال.

- سياق ورود لفظ الأمن متصل بالكفار والمشركين والضالين حين يتعلق الأمر بالتحذير.

يقول الطبري:" أفأمنوا.. يقول تعالى ذكره: أفأمن، يامحمد، هؤلاء الذين يكذبون الله ورسوله، ويجحدون آياته، استدراج الله إياهم بما أنعم به عليهم في دنياهم من صحة الأبدان ورخاء العيش، كما استدرج الذين قص عليهم قصصهم من الأمم قبلهم فإن مكر الله لايأمنـــــه،

---

[54] - من محاضرة بعنوان :" نظرات في مفهوم الأمن في القرآن الكريم"، على الموقع الآتي: www.dahsha.com/viewarticle.php?id=6701

يقول:لايأمن من ذلك أن يكون استدراجا ، مع مقامهم على كفرهم ، وإصرارهم على معصيتهم ، إلا القوم الخاسرون، وهم الهالكون"[55].

ويقول ابن عاشور في " فلايأمن مكر الهم إلا القوم الخاسرون":" واعلم أن المراد بأمن مكر الله في هذه الآية هو الأمن الذي من نوع أمن أهل القرى المكذبين ، الذين ابتدئ الحديث عنه من قوله :" وما أرسلنا في قرية من نبي إلا أخذنا أهلها بالبأساء والضراء.." ثم قوله :" أفأمن ..." الآيات، وهو الأمن الناشئ عن تكذيب خبر الرسول صلى الله عليه وسلم، وعن الغرور بأن دين الشرك هو الحق ، فهو أمن ناشئ عن كفر ،والمأمون منه وعيد الرسل إياهم وما أطلق عليه أنه مكر الله.

– أما حين يتعلق الأمر بذكر نعم الله وآلائه، فإن السياق يكون متصلا بالمؤمنين ثم أهل قريش عامة ثم العالمين.

يقول الطبري في :"أولئك لهم الأمن.." " فإنه يعني هؤلاء الذين آمنوا ولم يخلطوا إيمانهم بشرك، لهم الأمن يوم القيامة من عذاب الله، وهم مهتدون ، يقول: وهم المصيبون سبيل الرشاد ، والسالكون طريق النجاة"[56].

– سياق ورود لفظ الأمن في القرآن الكريم يؤكد دوران معنى مادة أمن في اللسان العربي على السكينة والطمأنينة وزوال الخوف، يقول الراغب الأصفهاني:"أصل الأمن : طمأنينة النفس وزوال الخوف"[57]،ويقول الجرجاني :"الأمن :عدم توقع مكروه في الزمن الآتي"، [58] ويقول الكفوي: "والأمن في مقابلة الخوف مطلقا"[59].

– الإشكال هو أنه حين الحديث عن أمن مكر الله ، يباد رالناس إلى الاستدلال بقميتي الخوف والرجاء، ويجعلون الخوف هو عدم أمن مكر الله، بينما بينهما فروق دلالية ونفسية جوهرية فالخوف من الله هو من مقتضيات الإيمان ، وهو دليل حيوية قلب المؤمن ويقظته وتعامله مع

---

[55] – الطبري:" جامع البيان"، ج:6، ص: 11.

[56] – المرجع نفسه،ج:5، ص: 255.

[57] – الراغب الأصفهاني:"مفردات ألفاظ القرآن"، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، بيروت ط: 1 ، 1992، ص:90، مادة "أمن".

[58] علي بن حمد الجرجاني :" التعريفات ، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 2، 1992،ص: 55.

[59] – الكفوي:" الكليات .."، تحقيق: د. عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 2، 1998، ص: 187.

خالقه بأحسن ما يليق ، أما عدم أمن مكر الله فهو دخول بالمؤمن في حالة من الاضطراب والتوجس والرعب، مما ينفي طمأنينة الإيمان وسعادة القرب من الله ، وقد بلغتني مؤخرا رسالة على بريدي الإلكتروني تحمل مقالة قيمة للشيخ عائض القرني حول من يصعبون على الناس دخول الجنة، وورد في خاتمتها: "لماذا لا نكون مع نصوص الكتاب والسنّة بين الخوف والرجاء؟ ولماذا لا نكون على ما قاله أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث قال: "الفقيه كل الفقيه مَن لم يؤمِّن الناس من مكر الله ولم يقنّطهم من رحمة الله"؟ وهذا هو منهج أهل العلم والإيمان، فإن الله جمع في كتابه بين الخوف منه والرجاء في رحمته فقال:" نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. وأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الأَلِيمَ"، فلاحظت حصول مثل هذا النوع من التداخل بين الخشية من الله وعدم أمن مكره، وقد تم الاستدلال بقول الإمام علي رضي الله عنه، مع أنه قد يكون لكلامه سبب وسياق مخصوص، كأن يرى طائفة من الفقهاء يغرون عموم الناس بالاقتصار على حسن الظن بالله وترك ما أمروا به من العبادات التي يدل تحققها في حياة الفرد على حبه الصادق لله، وقد يكون لكلامه سياق آخر يتعين الوقوف عليه.

والحقيقة أن الآية المستشهد بها تحتاج إلى تأمل دقيق في تركيبها وصياغتها، فقد تم إضافة العباد إلى الله ، وهذا مؤشر على الرضا والطمأنينة والأمن، وذكرت صفتان من صفات الرحمة والعفو وهما الغفور والرحيم، بخلاف المقطع الثاني من الآية ، فقد اقتصرت على وصف واحد منسوب ليس إلى الله ، وإنما إلى عذابه، ولم يقل :"وأني المعذب المؤلم". وفي اختلاف التركيبين دلالات نفسية يلحظها المتدبرون.

- **التفاتات ابن القيم في الموضوع:**

من مشكلات تفسير دلالة الأمن النفسي مع الله أن بعض المفسرين والدعاة والوعاظ يستدلون بأحاديث للرسول عليه الصلاة والسلام، ويجعلون دلالتها هي دلالة الآية، وهذه إحدى المشكلات المنهجية في التفسير، فالمفسر يرى بأن الحديث مفسر للآية، بينما سياقاهما مختلفان ، وقد وقف الإمام ابن قيم الجوزية على هذه المشكلة من خلال إبرازه لخصوصية سياق آيات الأمن النفسي مع الله عز وجل والأحاديث الواردة في تفسيرها، وعقد لذلك فصلا سماه " فصل عظيم النفع "، ومما ورد فيه: "الجهال بالله وأسمائه وصفاته المعطلون لحقائقها يبغضون الله إلى خلقه ويقطعون عليهم طريق محبته والتودد إليه بطاعته من حيث لايعلمون... فمنها أنهم يقررون في

نفوس الضعفاء أن الله سبحانه لاتنفع معه طاعة وإن طال زمانها، وبالغ العبد وأتى بها بظاهره وباطنه ، وأن العبد ليس على ثقة ولا أمن من مكره ، بل شأنه سبحانه أن يأخذ المطيع المتقي من المحراب إلى الماخور ومن التوحيد والمسبحة إلى الشرك والمزمار، ويقلب قلبه من الإيمان الخالص إلى الكفر"[60].

ثم أورد بعض الآيات والأحاديث التي يستدل بها هؤلاء على أن المؤمن لاينبغي أن يأمن مكر الله، وأن عليه أن يخاف الله كما يخاف الأسد الذي يثب على الإنسان بغير جرم، تعالى الله عن ذلك . ومنها:

- آية:" أفأمنوا مكر الله، فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون"
- قصة إبليس الذي ارتقى في مقام العبادة ثم خذل فهوى إلى درك الكفر.
- الحديث المشهور:" إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها".
- بعض الأقوال عن السلف من مثل: "أكبر الكبائر الأمن من مكر الله والقنوط من رحمته"[61].

وقبل أن يشرع ابن القيم في بيان سياق الحديث المستدل به وأنه لايجوز تفسير الآية به، استنكر هذا المنهج في اعتقاد أمن مكر الله، واعتبره أخطر وسيلة إلى تبغيض الناس من الدين وتنفيرهم من الله. يقول:" ولو اجتهد الملاحدة على تبغيض الدين والتنفير من الله لما أتوا بأكثر من هذا"[62].

إن ابن قيم الجوزية يرفع ، بنقده هذا، قواعد أساسية في منهجية التفسير الموضوعي، منها:

ا- موقعية الحديث النبوي في التفسير الموضوعي، وقد ظهر هذا في رفضه إلصاق حديث:" إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة.." بآية :"فلايأمن مكر الله"، يقول:" وأما كون الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فإن هذا عمل أهل الجنة فيما يظهر للناس ، ولو كان عملا صالحا مقبولا للجنة قد أحبه الله ورضيه لم يبطله عليه، وقوله لم يبق بينه وبينها إلا ذراع يشكل على هذا التأويل، فيقال : لما كان العمل بآخره وخاتمته لم يصبر هذا العامل على عمله حتى يتم له، بل كان فيه آفة كامنة ونكتة خذل بها في آخر

---

[60] –ابن قيم الجوزية:" الفوائد" ، دار الكتب العلمية،ط:2،1983،ص: 159.

[61] – المرجع نفسه، ص: 159.

[62] – المرجع نفسه، ص: 161.

عمره فخانته تلك الآفة والداهية الباطنة في وقت الحاجة فرجع إلى موجبها وعملت عملها ولو لم يكن هناك غش وآفة لم يقلب الله إيمانه "[63].

ب- حسن تحقيق المناط، ويظهر من خلال تخصيصه حالة عدم مكر الله بالمنافقين والكفار والمشركين، وابتعد بها أن تتعلق بالمؤمنين الذين جعلهم في قرب من الله يكلأهم ويرعاهم.

ولنستمع إليه وهو يقرر أسس الأمن النفسي مع الله سبحانه وتعالى:"فالله سبحانه أخبر، وهو الصادق الوفي، أنه إنما يعامل الناس بكسبهم ويجازيهم بأعمالهم ولايخاف المحسن لديه ظلما ولاهضما، ولايخاف بخسا ولارهقا، ولايضيع عمل محسن أبدا ولا يضيع على العبد مثقال ذرة ولا يظلمها ، وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما ، وإن كان مثقال حبة من خردل جازاه بها ولايضيعها عليه وأنه يجزي بالسيئة مثلها ويحبطها بالتوبة والندم والاستغفار والحسنات والمصائب ، ويجزي بالحسنة عشر أمثالها ويضاعفها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ، وهو الذي أصلح الفاسدين وأقبل بقلوب المعرضين، وتاب على المذنبين وهدى الضالين وأنقذ الهالكين وعلم الجاهلين وبصر المتحيرين، وآوى الشاردين . وإذا أوقع عقابا أوقعه بعد شدة التمرد والعتو عليه ودعوة العبد إلى الرجوع إليه والإقرار بربوبيته وحقه مرة بعد مرة حتى إذا أيس من استجابته والإقرار بربوبيته ووحدانيته أخذه ببعض كفره وعتوه وتمرده بحيث يعذر العبد من نفسه ويعترف بأنه سبحانه لم يظلمه، وأنه هو الظالم لنفسه "[64] .

وذكر آيات كثيرة تدل على اعتراف المتمردين الضالين بذنوبهم .

ولم يقتصر ابن القيم على هذا البيان، بل أضاف إليه كلاما يشعر بأنه يرد بعنف على من يفسر عدم أمن مكر الله تفسيرا يتعارض مع مفهوم الأمن في جميع آيات القرآن ، وربطه بغيره من الموضوعات المتصلة به. يقول:"وقد ضمن سبحانه زيادة الهداية للمجاهدين في سبيله ، ولم يخبر أنه يضلهم ويبطل سعيهم، وكذلك ضمن زيادة الهداية للمتقين الذين يتبعون رضوانه وأخبر أنه لايضل إلا الفاسقين الذين ينقضون عهده من بعد ميثاقه ، وأنه إنما يضل من آثر الضلال واختاره على الهدى فيطبع حينئذ على سمعه وقلبه وأنه يقلب قلب من لم يرض بهداه إذا جاءه ولم يؤمن به ودفعه ورده قيقلب فؤاده وبصره عقوبة له على رده ودفعه لما تحققه وعرفه"[65].

---

[63] – المرجع نفسه، ص: 163.

[64] – المرجع نفسه،ص: 161.

[65] – المرجع نفسه،ص: 162.

وهنا ، أشير إلى أن كلام ابن القيم هذا يقدم، بنفسه، استدراكا على من يلج ميدان التفسير الموضوعي وهو غير منتبه إلى بعض الشروط والمرتكزات، فقد قررنا سابقا أن التفسير الموضوعي لايقتصر على استقراء الآيات الواردة في الموضوع الواحد، بل يتعين عليه، كي تكون له كفاءته المنهجية والمعرفية، وكي تكون النتائج شاملة ودقيقة ، أن يمد نظره إلى الآيات المرتبطة بالموضوعات المتصلة بالموضوع مجال البحث، ولنا في ماذهب إليه باحث معاصر في مفهوم " المكر " في القرآن خير مثال، فقد أنجز استقراء شاملا لموارد ذكر "المكر" في القرآن الكريم، وحللها تحليلا علميا موفقا، لكنه لم ينتبه إلى علاقة موضوع المكر بموضوع الأمن، ولم يقف عند الأمن النفسي للمؤمن وغير المؤمن تجاه مكر الله، فنتج عن ذلك ضعف في صياغته لعناصر موضوع المكر في الخطاب القرآني ، ونتائج التفسير الموضوعي له ، إذ أغفل الباحث استخلاص نتيجة مهمة في هذا الموضوع، وهي أن المؤمن ، بنص القرآن ومقاصده، وبسياق الآيات التي ورد فيها ذكر المكر، إنما هو آمن من مكر الله، لأن الكلام، في سياق الحديث عن مكر الله، إنما يقصد به الكفار والمشركون والمكذبون والمنافقون، كما تشهد به تفاسير العلماء.

وهذه أمور قد لايلتفت إليها ، لكنها هي التي تشكل عمق العلاقة بين الإنسان وربه ، وتكون المحرك القوي في هذا الاتجاه أو ذاك، وهي التي تؤطر وجدان الإنسان وتجعله خالصا إما إلى الأمن والطمأنينة والتوازن ، أو إلى الخوف والهلع والاضطراب.

ومن عجب أن بعض المفسرين ، حين صعب عليهم تمثل هذه المعاني التي تتأصل في وجدان المسلم بنص القرآن وسياق آياته ومقاصده، دخلوا في مضايق من التأول والاستشكال، فما خرجوا من الاستشكال إلا إلى الإبهام. فقد جاء في "التفسير الكبير" المنسوب إلى الإمام الطبراني:" فإن قيل:" أليس الأنبياء قد أمنوا عذاب الله وليسو من القوم الخاسرين؟ ، قيل : معنى الآية: لايأمن عذاب الله من المذنبين ، والأنبياء صلوات الله عليهم لايأمنون عذاب الله على المعصية، ولهذا لايعصون بأنفسهم"[66].

---

[66] – الإمام الطبراني:" التفسير الكبير"،تحقيق:هشام البدراني، دار الكتاب الثقافي، الأردن، ط: 1، 2008، ص:174-175،

يلاحظ هنا أن الإشكال حاصل، لكن توجيه المفسر يبعد به عن سياق مقاصد القرآن وسياق الآيات الأخرى في الموضوع: فبدل أن يعتبر الأمن من مكر الله عاما في كل مؤمن، خص المفسر به الأنبياء، لأنهم لايعصون الله، فجعل الأمن الذي هو عام ،بمنطوق القرآن وسياقه، خاصا، وأخرج بقية المؤمنين من دائرة هذا الأمن النفسي مع الله سبحانه وتعالى، بموجب أنهم يذنبون، ولم ينطق بذلك نص من قرآن ، ولم يرد في أي سياق من سياق آيات الأمن ما يفيد أن الأمن مختص بالأنبياء. وكيف العمل مع الآية الآخرى التي تقر بأن الأمن حاصل للموحدين المهتدين" أولئك لهم الأمن وهم مهتدون"؟.

لنستمع الى الإمام ابن عاشور وهو يقر مبادئ عظيمة بين يدي تفسيره لها: " أولئك لهم الأمن": " أشارت اللام إلى أن الأمن مختص بهم وثابت،وهو أبلغ من أن يقال:" آمنون"، والمراد الأمن من عذاب الدنيا بالاستئصال ونحوه وماعذبت به الأمم الجاحدة، ومن عذاب الأخرى، إذ لم يكن مطلوبا منهم حينئذ إلا التوحيد"ص: 333، م:4)

ويقول في مناسبة أخرى:" ومن الأمن من عذاب الله أصناف أخرى تغاير هذا الأمن، وتتقارب منه وتتباعد ، بحسب اختلاف ضمائر الناس ومبالغ نياتهم ، فأما ما كان منها مستندا لدليل شرعي فلا تبعة على صاحبه، وذلك مثل أمن المسلمين من أمثال عذاب الأمم الماضية المستند إلى قوله تعالى:" وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون"... ومثل الأنبياء ، فإنهم آمنون من مكر الله بإخبار الله إياهم بذلك وأولياء الله كذلك:" قال تعالى:" ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولاهم يحزنون .." فمن العجيب ما ذكره الخفاجي أن الحنفية قالوا:" الأمن من مكر الله كفر لقوله تعالى : "فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون".

وقال الخفاجي الأمن من مكر الله كبيرة عند الشافعية، وهو الاسترسال على المعاصي اتكالا على عفو الله وذلك مما نسبه الزركشي في شرح جمع الجوامع إلى ولي الدين ، وروى البزار وابن ابي حاتم عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل : ما الكبائر؟، فقال: "الشرك بالله واليأس من روح الله والأمن من مكر الله". ولم أقف على مبلغ هذا الحديث من الصحة .

فقد لاحظ الإمام بأن من يعتبر أمن مكر الله كفرا أو كبيرة إنما هو يذهب مذهبا غريبا يستحق العجب منه، كما أن الحديث المذكور محتاج إلى تحقيق علمي لمعرفة درجته من الصحة أو الضعف.

خاتمة البحث: خلاصات واستنتاجات.

وفي ختام هذه الدراسة، أقدم بعض الخلاصات والاستنتاجات التي انتهى إليها التحليل ، مع التأكيد بأنها خلاصات أولية ، من شأن الحوار حولها أن يمنحها قوة أو ينتهي بها إلى النسخ والنقض والتجاوز.

- قدمت الورقة استدراكات منهجية على تعريف القوم للتفسير الموضوعي، تعلق بعضها بعلاقة المفهوم بمفاهيم مجاورة مثل الوحدة الموضوعية للسورة، والموضوعية العلمية، وموقعية البحث في مفردات القرآن من التفسير الموضوعي، والعلاقة بين الموضوع المتناول وماله صلة به من موضوعات القرآن الأخرى، والضعف الملحوظ في إبراز أصل التداول المصطلحي للتفسير الموضوعي، وشروط المسبقات الفكرية بين الإعمال والإهمال.

- أبرزت الورقة مجموعة من المرتكزات الأصولية والمنهجية للتفسير الموضوعي، وفي مقدمتها : استصحاب السياق، والاستقراء التام لمظان ورود الآيات المرتبطة بالموضوع قيد الدراسة وما يتصل به من موضوعات القرآن المجاورة، ورفع درجة " التفسير الموضوعي " إلى مقام قواعد التفسير المعتبرة عند العلماء في الفهم والترجيح.

- قدمت الدراسة تطبيقا مختصرا في موضوع " الأمن " في القرآن الكريم، من أجل اختبار المرتكزات السابقة، وخاصة ماله تعلق بضعف الاستقراء الناقص، وإهمال مراعاة السياق النصي للآيات الواردة في الموضوع، وسياق الكليات القرآنية ومقاصده المعتبرة، وموقعية الحديث النبوي في تفسير الآيات.

- أبانت الدارسة عن أهمية استدعاء التفاتات الشيخ ابن القيم في الموضوع ، باعتباره أول من أصل لمفهوم الأمن النفسي مع الله، واعترض على المفاهيم والرؤى السائدة لدى العقل المسلم.

- أسهمت الورقة في التحسيس بأهمية تحرير نفسية المسلمة ووجدانه من الآثار السلبية لمفهوم "عدم أمن مكر الله"، وذلك بتحرير القول وتحقيق المناط استنادا إلى مجموعة من القواعد والمرتكزات ، واستحضارا لأقاويل معتبرة لمفسرين أجلاء.

والله الموفق للفلاح . . ومنه طلب العون والتسديد في درك الصواب

في ما يجترحه اللسان . . ويخطه البنان . .